



## خطة استثمار الفائض من أموال الجمعية





### التعريف:

يمكن للجمعية الدخول في مشاريعها الاستثمارية التي من شأنها تعزيز استدامتها المالية بما يتضمن قدرتها على تقديم خدماتها لمستخدميها وأسرها بالعدد والتنوع والجودة المطلوبة، وفي ذلك مساهمة الجمعية في تحقيق رؤية 2030م الساعية لتعزيز دور القطاع الغير ربحي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي زيادة الإنتاج المحلي.

### حقوق الجمعية:

الجمعية مرنة في اختيار المشاريع الاستثمارية التي تحقق لها عائداً جيداً وبمخاطر أقل، فيمكن لها الاستثمار في مشاريع تقدم منتجات للمستخدمين وغيرهم داخل نطاق عمل الجمعية وخارجها، بملكية كاملة للمشروع أو جزء منه، مستفيدةً من السيولة الفائضة لديها ومن الأصول التي توقف عليه ومن المبادرات والبرامج الحكومية والخاصة ذات العلاقة.

### الصلاحيات:

يجب أن تتم الموافقة على تبني مشروع استثماري من أصحاب الصلاحية، وذلك على النحو التالي:

|  |                                                                                                                                              |
|--|----------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|  | <p>تعتمد الجمعية العمومية مجالات ومعايير نموذج الاستثمار المقترحة</p>                                                                        |
|  | <p>يعد مجلس الإدارة سياسة الاستثمار ويتم إقرارها من الجمعية العمومية</p>                                                                     |
|  | <p>يعد الجهاز التنفيذي الخطة السنوية للاستثمار بناءً على دراسات جدوى وخطط أعمال وموازنة تقديرية وخطة تشغيلية يتم إقرارها من مجلس الإدارة</p> |



|                                                                                     |                                                                                                                                                                                                                                                                               |
|-------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
|    | <p>يقوم الجهاز التنفيذي بتنفيذ المشاريع الاستثمارية ومتابعتها حسب الاستراتيجية والخطة السنوية</p>                                                                                                                                                                             |
|    | <p>يمكن تعديل سياسة الاستثمار والخطة السنوية حسب الحاجة</p>                                                                                                                                                                                                                   |
|   | <p>يمكن لمجلس الإدارة تفويض لجنة للقيام ببعض صلاحيات الاستثمار</p>                                                                                                                                                                                                            |
|  | <p>لا يجوز إلغاء أو تعليق أي مشروع استثماري ثم البدء بتنفيذه إلا بعد موافقة مجلس الإدارة</p>                                                                                                                                                                                  |
|  | <p>يتم في المشاريع الاستثمارية التي تمتلك الجمعية فيها حصة 51% فأكثر تعيين مدير للمشروع الاستثماري وطاقمه الإداري في المستوى الأول من الهيكل الإداري أو إعفائهم من قبل مجلس الإدارة أو من يفوضه، على أن يتم الاختيار والإعفاء وفق خطة المشروع المعتمدة مع مراعاة الأنظمة.</p> |



### الالتزامات:

الشراكة المبنية على الفهم المشترك والثقة المتبادلة بين إدارة الجمعية وإدارة المشروع الاستثماري هي عامل اساس في تحقيق نتائج إيجابية لصالح الطرفين، وفيما يلي بعض الضوابط والأنظمة لهذه العلاقة:

- يعمل المشروع الاستثماري كمركز ربحي مستقل، فلن يكون له تفضيل في مشتريات الجمعية ولن يكون للجمعية تفضيل في مبيعات المشروع، وستكون العلاقة المتبادلة بينهم قائمة على آلية السوق والمنافسة.
- تقوم الجمعية بتقديم الدعم للمشروع الاستثماري قدر المستطاع من خلال تقديم المشورة وإمكانية التمويل.
- تلتزم إدارة المشروع الاستثمارية بعدم الإضرار بالجمعية في معاملاتها، وعدم استخدام اسم الجمعية في التسويق والإعلام بدون موافقة الجهات المشرفة.
- لا يسمح للمشروع الاستثماري بالاقتراض دون موافقة الجمعية.
- تلتزم إدارة المشروع بأن ترفع لإدارة الجمعية تقريراً مالياً شاملاً ومعتمداً من مراجع محاسبي تعيينه الجمعية، على أن يتم رفع التقرير خلال ثلاثة شهور من بداية السنة المالية.
- يجب على الجمعية قبل الدخول في مشاريع استثمارية التأكد من توفر السيولة الكافية لسداد التزاماتها اتجاه الغير في مواعيدها، وضمان عدم توقف الأنشطة لعجز السيولة، وألا يكون المال المستثمر من الأموال المقيدة بأنشطة ومشاريع وبرامج خارج الاستثمار.
- تغطي خسائر الاستثمار الجمعية من الميزانية التشغيلية للجمعية، وفي حال عدم وجود فائض يكفي فيحمل كعجز ويرحل لتغطيته في الأعوام المقبلة، وعلى مجلس إدارة الجمعية عمل تقرير فترة الاستمرار في تمويل مشروع متعثر.
- تستخدم عوائد استثمارات الجمعية في التوسع في المشاريع الاستثمارية، بالإضافة الى تغطية نفقات البرامج والأنشطة والمصروفات الإدارية، مع مراعاة الفتاوى الشرعية بهذا الخصوص.
- ينبغي رصد المخاطر المحتملة في التوسع في المشاريع الاستثمارية وتصنيفها والتعامل معها ومحاولة الحد منها، وينبغي عقد اجتماعات دورية بين مسؤولي المشروع الاستثماري ومسؤول إدارة الاستثمار في الجمعية للتنسيق والتشاور.
- تمكين مجلس الإدارة بشراء العقارات وتسجيل ملكيتها وإفراجها لصالح الجمعية، وتأجيرها واستئجارها ووقفها وقبول الوصايا والأوقاف والهبات، ودمج صكوك أملاك الجمعية وتجزئتها وفرزها وتعديلها، وتحديث الصكوك وإدخالها في النظام الشامل، وتحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية بعد الحصول على تفويض الجمعية العمومية.



### عوامل النجاح:

يجب بعد التوكل على الله اتباع الأسس العلمية والممارسات الناجحة في كافة مراحل المشاريع الاستثمارية ومن ذلك ما يلي:

- إتباع الأنظمة والتعليمات والتوجيهات ذات العلاقة.
- التخطيط الجيد للمشروع سواء كان في اختيار دراسات الجدوى ونماذج الأعمال أو في التنفيذ من خلال خطط ونماذج تشغيلية مناسبة.
- استشارة المتخصصين والاستعانة بهم في القرارات ويمكن تأسيس لجنة استشارية مؤقتة لكل مشروع استثماري.
- اختيار الطاقم الإداري المناسب لكل مشروع.
- العمل على توليد أكبر عدد من الأفكار لمشاريع استثمارية محتملة تخدم فئة المستفيدين/ات المستهدفين.
- العمل على بناء اسم وعلامة تجارية للمشروع، والمحافظة على استمرارية وتعزيز مكانته في القطاع الذي يعمل فيه.
- الاستفادة من تقنية المعلومات في مجالات الإدارة المختلفة ومن ذلك التسويق الإلكتروني، لتكون الفئة عنصر رئيسي في نموذج تشغيل المشروع، مع المحافظة على العلاقات الإنسانية مع المستفيدين/ات.

### الاعتماد

تم الاطلاع على مضمون " خطة استثمار الفائض من أموال الجمعية" من قبل مجلس الإدارة وتم إقرارها واعتمادها في محضر اجتماع مجلس الإدارة الأول لعام 2025م والمُنْعقد يوم الاثنين الموافق 2025/05/12م